

إحكام الأحكام

الخلافة في التأديبات التي ليست عن محرم .

وعن بعض المالكية : أن مؤدب الصبيان لا يزيد على ثلاثة فإن زاد اقتصر منه وهذا تحديد
يبعد إقامة الدليل المتين عليه ولعله يأخذه من الثلاث : اعتبرت في مواضع وهو أول حد
الكثرة وفي ذلك ضعف .

والذي ذكره المصنف - من أن أبا بردة : هو هانئ بن نيار - مختلف فيه فقد قيل : إنه
رجل من الأنصار